

**إعلان بمثابة سند تبليغ حكم
 الصادر عن محكمة البداية المدنية الثالثة عشر بدمشق**

طالب التبليغ : محمد بسام تقوى بن عبدالعظيم يمثله المحامي محمد ياسر الويس بوجب سند التوكيل المبرز أصولاً

المطلوب تبليغه

١- محمد فادي ذو الغنى بن عبدالرحمن

٢- عبدالهادي ذو الغنى بن عبدالرحمن.

القرار المطلوب : نظراً لجهالة عنوانكم فقد تقرر لدينا بالدعوى رقم أساس /٥٧٥٣/ قرار رقم ٣٨٩ الصادر عن محكمة البداية المدنية الثالثة عشر بدمشق بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٨ تبليغكم القرار الآتي:

تبليغه

١ - ثبيت البيع الجاري بين الجهة المدعاة وأفراد الجهة المدعى عليها الجاري على حصة سهمية مقدارها ٣٠,٦٢٥ /٢٤٠٠ سهم لكل واحد من المدعى عليهمما من ملكية السيارة نوع تويوتا لون ذهبي والتي تحمل لوحة رقم ٨٧٧٦٦ / دمشق والزام افراد الجهة المدعى عليها بتسجيل الحصص السهمية المباعة من المركبة موضوع الدعوى على اسم المدعى لدى مديرية النقل المختصة أصولاً.

٢ - ترقين إشارة الدعوى الموضوعة على صحيفة المركبة موضوع هذه الدعوى لمصلحة الجهة المدعية بوجب العقد رقم ٣٥٧٥١٤ /٢٥/٩ تاريخ ٢٠٢٢ مع تنفيذ الفقرة الأولى من القرار مع حفظ حقوق أصحاب الإشارات السابقة الموضوعة على صحيفة السيارة وعدم المساس بالحقوق المكتسبة عليها أصولاً.

٣ - تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف وخمسة آلاف ليرة سورية اعتاب محامية.

قراراً وبمثابة الوجاهي صدر وافهم علنا بتاريخ ٢٨/٤/٢٥ م قابلاً للاستئناف حسب الأصول والقانون .



القاضي

إلى الصحيفة الالكترونية في دمشق
لنشر الاعلان وتبليغه أصولاً

المساعد

أبراهيم عصام

المساعد

